

النظام الأساسي للسعودية

١٤١٢/٠٦/٢٨ - ١٩٩٢/١/٣



السعودية

## النظام الأساسي للحكم

١٤١٢/٠٦/٢٨ - ١٩٩٢/١/٣

بِعون الله تعالى: \_\_\_\_\_  
نحن فهد بن عبد العزيز ال سعود  
ملك المملكة العربية السعودية

بناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ونظرا لتطور الدولة في مختلف المجالات  
ورغبة في تحقيق الأهداف التي نسعى اليها.  
أمرنا بما هو ات:  
أولاً - اصدار النظام الاساسي للحكم بالصيغة المرفقة.  
ثانيا - يستمر العمل بكل الانظمة والوامر والقرارات المعمول بها عند نفاذ هذا  
النظام حتى تعدل بما يتفق معه.  
ثالثا - ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

### النظام الأساسي للحكم

#### الباب الأول

#### المبادئ العامة

#### المادة ١

المملكة العربية السعودية دولة عربية اسلامية ذات سيادة تامة ؛ دينها الاسلام  
ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ولغتها هي اللغة العربية. وعاصمتها مدينة  
الرياض.

## المادة ٢

عيدا الدولة.. هما عيد الفطر والاضحى.. وتقويمها هو التقويم الهجري.

## المادة ٣

يكون علم الدولة كما يلي:

أ - لونه أخضر.

ب- عرضه يساوي ثلثي طوله.

ج- تتوسطه كلمة -لا اله إلا الله محمد رسول الله- تحتها سيف مسلول.. ولا ينكس العلم ابدا. ويبين النظام الأحكام المتعلقة به.

## المادة ٤

شعار الدولة سيفان متقاطعان.. ونخلة وسط فراغهما الاعلى.. ويحدد النظام نشيد الدولة وأوسمتها.

## الباب الثاني

### نظام الحكم

## المادة ٥

أ - نظام الحكم في المملكة العربية السعودية... ملكي.

ب- يكون الحكم في ابناء الملك المؤسس عبد العزيز بن عبد الرحمن الفيصل ال سعود وابناء الابناء... ويبايع الأصلح منهم للحكم على كتاب الله تعالى وسنة ورسوله.

ج- يختار الملك ولي العهد.. ويعفيه بأمر ملكي.

د- يتولى ولي العهد متفرغا لولاية العهد.. وما يكلفه به الملك من أعمال.

هـ - يتولى ولي العهد سلطات الملك عند وفاته حتى تتم البيعة.

## المادة ٦

يبايع المواطنون الملك على كتاب الله تعالى وسنة رسوله وعلى السمع والطاعة في

العسر واليسر والمنشط والمكره.

## المادة ٧

يستمد الحكم في المملكة العربية السعودية سلطته من كتاب الله تعالى وسنة رسوله

الدساتير العربية ودراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية

وهما الحاكمان على هذا النظام وجميع أنظمة الدولة.

#### المادة ٨

يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية على أساس العدل والشورى والمساواة وفق الشريعة الإسلامية.

#### **الباب الثالث**

#### **مقومات المجتمع السعودي**

#### المادة ٩

الأسرة هي نواة المجتمع السعودي. ويربى أفرادها على أساس العقيدة الإسلامية وما تقتضيه من الولاء والطاعة لله ولرسوله ولأولي أمره.. وإحترام النظام وتنفيذه وحب الوطن والإعتزاز به وبتاريخه المجيد.

#### المادة ١٠

تحرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية ورعاية جميع أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم.

#### المادة ١١

يقوم المجتمع السعودي على أساس من إعتصام أفراده بحبل الله وتعاونهم على البر والتقوى والتكافل فيما بينهم وعدم تفرقهم.

#### المادة ١٢

تعزير الوحدة الوطنية واجب وتمنع الدولة كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والإنقسام.

#### المادة ١٣

يهدف التعليم إلى غرس العقيدة الإسلامية في نفوس النشء وإكسابهم المعارف والمهارات وتهيئتهم ليكونوا أعضاء نافعين في بناء مجتمعهم، محبين لوطنهم معتززين بتاريخه.

## الباب الرابع المبادئ الاقتصادية

### المادة ١٤

جميع الثروات التي أودعها الله في باطن الارض أو في ظاهرها أو في المياه الإقليمية أو في النطاق البري والبحري الذي يمتد إليه إختصاص الدولة وجميع موارد تلك الثروات ملك للدولة وفقا لما يبينه النظام. ويبين النظام وسائل إستغلال هذه الثروات وحمايتها وتنميتها لما فيه مصلحة الدولة وأمنها وإقتصادها.

### المادة ١٥

لا يجوز منح امتياز أو استثمار مورد من موارد البلاد العامة إلا بموجب نظام.

### المادة ١٦

للأموال العامة حرمتها وعلى الدولة حمايتها وعلى المواطنين والمقيمين المحافظة عليها.

### المادة ١٧

الملكية ورأس المال والعمل مقومات أساسية في الكيان الاقتصادي والاجتماعي للمملكة وهي حقوق خاصة تؤدي وظيفة إجتماعية وفق الشريعة الاسلامية.

### المادة ١٨

تكفل الدولة حرية الملكية الخاصة وحرمتها ولا ينزع من أحد ملكه إلا للمصلحة العامة على أن يعرض المالك تعويضا عادلاً.

### المادة ١٩

تحظر المصادرة العامة للأموال ولا تكون عقوبة المصادرة الخاصة إلا بحكم قضائي.

### المادة ٢٠

لا تفرض الضرائب والرسوم إلا عند الحاجة وعلى أساس من العدل.. ولا يجوز فرضها أو تعديلها أو الغاؤها أو الاعفاء منها إلا بموجب النظام.

#### المادة ٢١

تجبي الزكاة وتنفق في مصارفها الشرعية.

#### المادة ٢٢

يتم تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وفق خطة علمية عادلة.

### الباب الخامس

#### الحقوق والواجبات

#### المادة ٢٣

تحمي الدولة عقيدة الإسلام.. وتطبق شريعته وتأمّر بالمعروف وتتنهى عن المنكر وتقوم بواجب الدعوة إلى الله.

#### المادة ٢٤

تقوم الدولة باعمار الحرمين الشريفين وخدمتهما. وتوفر الأمن والرعاية لقاصديهما بما يمكن من أداء الحج والعمرة والزيارة ببسر وطمأنينة.

#### المادة ٢٥

تحرص الدولة على تحقيق امال الأمة العربية والاسلامية في التضامن وتوحيد الكلمة وعلى تقوية علاقتها بالدول الصديقة.

#### المادة ٢٦

تحمي الدولة حقوق الانسان.. وفق الشريعة الإسلامية.

#### المادة ٢٧

تكفل الدولة حق المواطن واسرته في حالة الطوارئ والمرض والعجز والشيخوخة وتدعم نظام الضمان الاجتماعي وتشجع المؤسسات والأفراد على الإسهام في الأعمال الخيرية.

#### المادة ٢٨

تيسر الدولة مجالات العمل لكل قادر عليه.. وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل.

**المادة ٢٩**

ترعى الدولة العلوم والاداب والثقافة.. وتعنى بتشجيع البحث العلمي وتصون التراث الاسلامي والعربي وتسهم في الحضارة العربية والاسلامية والانسانية.

**المادة ٣٠**

توفر الدولة التعليم العام.. وتلتزم بمكافحة الامية.

**المادة ٣١**

تعنى الدولة بالصحة العامة.. وتوفر الرعاية الصحية لكل مواطن.

**المادة ٣٢**

تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها

**المادة ٣٣**

تنشئ الدولة القوات المسلحة وتجهزها من أجل الدفاع عن العقيدة والحرمين الشريفين والمجتمع والوطن.

**المادة ٣٤**

الدفاع عن العقيدة الاسلامية.. والمجتمع والوطن واجب على كل مواطن ويبين النظام أحكام الخدمة العسكرية.

**المادة ٣٥**

يبين النظام أحكام الجنسية العربية السعودية.

**المادة ٣٦**

توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على إقليمها ولا يجوز تقييد تصرفات أحد أو توقيفه أو حبسه إلا بموجب أحكام النظام.

**المادة ٣٧**

للمساكن حرمتها... ولا يجوز دخولها بغير إذن صاحبها ولا تفتيشها إلا في الحالات التي يبينها النظام.

**المادة ٣٨**

العقوبة شخصية ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو نص نظامي

الدساتير العربية ودراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية

ولا عقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي.

#### المادة ٣٩

تلتزم وسائل الاعلام والنشر وجميع وسائل التعبير بالكلمة الطيبة وبانظمة الدولة.. وتسهم في تثقيف الأمة ودعم وحدتها ويحظر ما يؤدي إلى الفتنة أو الانقسام أو يمس بأمن الدولة وعلاقتها العامة أو يسيئ إلى كرامة الإنسان وحقوقه وتبين الأنظمة كيفية ذلك.

#### المادة ٤٠

المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الإتصال مصونة ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الإطلاع عليها أو الإستماع إليها إلا في الحالات التي يبينها النظام.

#### المادة ٤١

يلتزم المقيمون في المملكة العربية السعودية بانظمتها وعليهم مراعاة قيم المجتمع السعودي واحترام تقاليده ومشاعره.

#### المادة ٤٢

تمنح الدولة حق اللجوء السياسي إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك وتحدد الأنظمة والاتفاقيات الدولية قواعد واجراءات تسليم المجرمين العاديين.

#### المادة ٤٣

مجلس الملك ومجلس ولي العهد مفتوحان لكل مواطن ولكل من له شكوى أو مظلمة ومن حق كل فرد مخاطبة السلطات العامة فيما يعرض له من الشؤون.

### الباب السادس

### سلطات الدولة

#### المادة ٤٤

تتكون السلطات في الدولة من:

- السلطة القضائية - السلطة التنفيذية - السلطة التنظيمية. وتتعاون هذه السلطات في أداء وظائفها وفقا لهذا النظام وغيره من الأنظمة والملك هو مرجع هذه السلطات.

**المادة ٤٥**

مصدر الإفتاء في المملكة العربية السعودية كتاب الله تعالى وسنة رسوله.. ويبين النظام ترتيب هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء واختصاصاتها.

**المادة ٤٦**

القضاء سلطة مستقلة ولا سلطان على القضاة في قضائهم لغير سلطان الشريعة الإسلامية.

**المادة ٤٧**

حق التقاضي مكفول بالتساوي للمواطنين والمقيمين في المملكة ويبين النظام الإجراءات اللازمة لذلك.

**المادة ٤٨**

تطبق المحاكم على القضايا المعروضة أمامها أحكام الشريعة الإسلامية وفقا لما دل عليه الكتاب والسنة وما يصدره ولي الامر من أنظمة لا تتعارض مع الكتاب والسنة.

**المادة ٤٩**

مع مراعاة ما ورد في المادة الثالثة والخمسين من هذا النظام تختص المحاكم في الفصل في جميع المنازعات والجرائم.

**المادة ٥٠**

الملك أو من ينييه معنيون بتنفيذ الأحكام القضائية.

**المادة ٥١**

يبين النظام تكوين المجلس الأعلى للقضاء واختصاصاته كما يبين ترتيب المحاكم واختصاصاتها.

**المادة ٥٢**

يتم تعيين القضاة وانتهاء خدمتهم بامر ملكي بناء على إقتراح من المجلس الأعلى للقضاء وفقا لما يبينه النظام.

**المادة ٥٣**

يبين النظام ترتيب ديوان المظالم واختصاصاته.

#### المادة ٥٤

يبين النظام ارتباط هيئة التحقيق والإدعاء العام وتنظيمها واختصاصاتها.

#### المادة ٥٥

يقوم الملك بسياسة العامة سياسة شرعية طبقاً لأحكام الإسلام ويشرف على تطبيق الشريعة الإسلامية والأنظمة والسياسة العامة للدولة وحماية البلاد والدفاع عنها.

#### المادة ٥٦

الملك هو رئيس مجلس الوزراء ويعاونه في أداء مهامه أعضاء مجلس الوزراء وذلك وفقاً لأحكام هذا النظام وغيره من الأنظمة، ويبين نظام مجلس الوزراء صلاحيات المجلس فيما يتعلق بالشؤون الداخلية والخارجية وتنظيم الأجهزة الحكومية والتنسيق بينها. كما يبين الشروط اللازم توافرها في الوزراء وصلاحياتهم وأسلوب مساءلتهم وكافة شؤونهم.. ويعدل نظام مجلس الوزراء واختصاصاته وفقاً لهذا النظام.

#### المادة ٥٧

أ- يعين الملك نواب رئيس مجلس الوزراء والوزراء الأعضاء بمجلس الوزراء ويعفيهم بأمر ملكي.

ب- يعتبر نواب رئيس مجلس الوزراء.. والوزراء الأعضاء بمجلس الوزراء مسؤولين بالتضامن أمام الملك عن تطبيق الشريعة الإسلامية والأنظمة والسياسة العامة للدولة.

ج- للملك حل مجلس الوزراء وإعادة تكوينه.

#### المادة ٥٨

يعين الملك من في مرتبة الوزراء ونواب الوزراء.. ومن في المرتبة الممتازة، ويعفيهم من مناصبهم بأمر ملكي، وذلك وفقاً لما يبينه النظام.

ويعتبر الوزراء ورؤساء المصالح المستقلة مسؤولين أمام رئيس مجلس الوزراء عن الوزارات والمصالح التي يرأسونها.

#### المادة ٥٩

يبين النظام أحكام الخدمة المدنية، بما في ذلك المرتبات والمكافآت والتعويضات

النظام الاساسي للسعودية

والمزايا والمعاشات التقاعدية.

#### المادة ٦٠

الملك هو القائد الأعلى لكافة القواعد العسكرية وهو الذي يعين الضباط وينهي خدماتهم وفقاً للنظام.

#### المادة ٦١

يعلن الملك حالة الطوارئ والتعبئة العامة والحرب ويبين النظام أحكام ذلك.

#### المادة ٦٢

للملك إذا نشأ خطر يهدد سلامة المملكة أو وحدة أراضيها أو أمن شعبها ومصالحه أو يعوق مؤسسات الدولة عن أداء مهامها أن يتخذ من الإجراءات السريعة ما يكفل مواجهة هذا الخطر وإذا رأى الملك أن يكون لهذه الإجراءات صفة الاستمرار فيتخذ بشأنها ما يلزم نظاماً.

#### المادة ٦٣

يستقبل الملك ملوك الدول ورؤساءها ويعين ممثليه لدى الدول، ويقبل اعتماد ممثلي الدول لديه.

#### المادة ٦٤

يمنح الملك الأوسمة وذلك على الوجه المبين بالنظام.

#### المادة ٦٥

للملك تفويض بعض الصلاحيات لولي العهد بأمر ملكي.

#### المادة ٦٦

يصدر الملك في حالة سفره إلى خارج المملكة أمراً ملكياً بانابة ولي العهد في إدارة شؤون الدولة ورعاية مصالح الشعب.. وذلك على الوجه المبين بالأمر الملكي.

#### المادة ٦٧

تختص السلطة التنظيمية بوضع الأنظمة واللوائح فيما يحقق المصلحة أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة وفقاً لقواعد الشريعة الإسلامية.. وتمارس اختصاصاتها وفقاً لهذا النظام ونظامي مجلس الوزراء ومجلس الشورى.

الدساتير العربية ودراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية

#### المادة ٦٨

ينشأ مجلس الشورى، ويبين نظامه طريقة تكوينه، وكيفية ممارسته لاختصاصاته واختيار اعضاءه. وللملك حل مجلس الشورى واعادة تكوينه.

#### المادة ٦٩

للملك أن يدعو مجلس الشورى ومجلس الوزراء إلى إجتماع مشترك وله أن يدعو من يراه لحضور هذا الإجتماع لمناقشة ما يراه من أمور.

#### المادة ٧٠

تصدر الانظمة والمعاهدات والإتفاقيات الدولية والإمتميازات ويتم تعديلها بموجب مراسيم ملكية.

#### المادة ٧١

تنشر الأنظمة في الجريدة الرسمية وتكون نافذة المفعول من تاريخ نشرها ما لم ينص على تاريخ آخر.

### **الباب السابع**

#### **الشئون المالية**

#### المادة ٧٢

أ- يبين النظام أحكام إيرادات الدولة وتسليمها إلى الخزانة العامة للدولة.  
ب- يجري قيد الإيرادات وصرفها بموجب الأصول المقررة نظاما.

#### المادة ٧٣

لا يجوز الإلتزام بدفع مال من الخزانة العامة إلا بمقتضى أحكام الميزانية، فان لم تتسع له بنود الميزانية وجب أن يكون بموجب مرسوم ملكي.

#### المادة ٧٤

لا يجوز بيع أموال الدولة أو ايجارها أو التصرف فيها إلا بموجب النظام.

#### المادة ٧٥

تبين الانظمة أحكام النقد والمصارف والمقاييس والمكاييل والموازن.

**المادة ٧٦**

يحدد النظام السنة المالية للدولة وتصدر الميزانية بموجب مرسوم ملكي وتشتمل على تقدير الإيرادات والمصروفات لتلك السنة وذلك قبل بدء السنة المالية بشهر على الأقل فإذا حالت أسباب إضطرارية دون صدورهما وحلت السنة وجب السير على ميزانية السنة السابقة حتى صدور الميزانية الجديدة.

**المادة ٧٧**

تعد الجهة المختصة الحساب الختامي للدولة عن العام المالي المنقضي وترفعه إلى رئيس مجلس الوزراء.

**المادة ٧٨**

يجري على ميزانيات الأجهزة ذوات الشخصية المعنوية العامة وحساباتها الختامية ما يجري على ميزانية الدولة وحسابها الختامي من أحكام.

**الباب الثامن**

**أجهزة الرقابة**

**المادة ٧٩**

تتم الرقابة على جميع إيرادات الدولة ومصروفاتها والرقابة على كافة اموال الدولة المنقولة والثابتة ويتم التأكد من حسن استعمال هذه الاموال والمحافظة عليها ورفع تقرير سنوي عن ذلك إلى مجلس الوزراء، ويبين النظام جهاز الرقابة المختص بذلك وإرتباطه وإختصاصاته.

**المادة ٨٠**

تتم مراقبة الاجهزة الحكومية والتأكد من حسن الأداء الاداري وتطبيق الأنظمة، ويتم التحقيق في المخالفات المالية والإدارية ويرفع تقرير سنوي عن ذلك إلى مجلس الوزراء. ويبين النظام الجهاز المختص بذلك وإرتباطه وإختصاصاته.

الدساتير العربية ودراسة مقارنة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية

## الباب التاسع

### أحكام عامة

#### المادة ٨١

لا يخل تطبيق هذا النظام بما أرتبطت به المملكة العربية السعودية مع الدول والهيئات والمنظمات الدولية من معاهدات وإتفاقيات.

#### المادة ٨٢

مع عدم الأخلال بما ورد في المادة السابعة من هذا النظام لا يجوز بأي حال من الأحوال تعطيل حكم من أحكام هذا النظام إلا أن يكون ذلك مؤقتاً في زمن الحرب أو في أثناء إعلان حالة الطوارئ وعلى الوجه المبين بالنظام.

#### المادة ٨٣

لا يجري تعديل هذا النظام إلا بنفس الطريقة التي تم بها إصداره.

